

٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« رَبِّ أَشَعَثَ مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ »
(صحيح)

أخرجه مسلم في البر والصلة - باب فضل الضعفاء والخاملين ،
واللفظ له ، والحاكم (٣٢٨/٤) وأبو نعيم في الحلية (٧/١) (٣٩)
وله : (أشعث) وفي رواية الحاكم قال : أشعث ، أغبر ذى طمرين .
والأشعث : هو المتسخ جلده ، ورأسه ، والأغبر يكون كذلك من
الغبار الذى علق به أثناء السير الطويل أو السفر ، وربما لشدة فقره لم
يجد ما يشتري به منظفا لثيابه .
ومعنى (ذى طمرين) أى : ذى ثوبين خلقين ، والخلق - بفتح أوله
ووسطه - هو الثوب الذى يلي .

● قوله : (مدفوع بالأبواب) لعل الحاجة ، وشدة الفقر هى التى دفعته لذلك .

● قوله : (لو أقسم على الله لأبره) أى : لاستجاب له الله ، وهذا لا يكون إلا
لرجل تواضع لله عز وجل وباع الدنيا وما فيها ، وعمل بأوامر الله
وانتهى عن نواهيه ، وعلم أن حسن الآخرة مبنى على ذم الدنيا ، فكان
تقيا نقيا لله عز وجل .

(٣٩) أخرجه مسلم من طريق حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي
هريرة - به .

ورواه الحاكم من طريق عبدالعزيز بن أبى حازم عن كثير بن زيد عن المطلب بن
عبدالله عن أبى هريرة رفعه وقال : رب أشعث أغبر ذى طمرين تشبو عنه أعين
الناس لو أقسم على الله لأبره .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، أظن مسلما أخرجه من حديث حفص
ابن عبد الله بن أنس . ووافقه الذهبي .

قلت : رواية الحاكم بها زيادات عن رواية مسلم ولهذا أخرجها كما هو واضح من
كلامه .

أما قوله : صحيح الإسناد وموافقة الذهبي عليه فهو غير جيد لأن كثير بن زيد فيه
كلام

= ولهذا قال الحافظ ابن حجر في التقریب : صدوق يخطئ (۱۱/۱۳۱/۲) .
أما شيخه فهو ثقة لكنه لم يسمع من أبي هريرة كما في المراسيل لابن أبي حاتم فإسناده
منقطع فمن أين له الصحة ؟!

فهذا مرسل حسن .. لكن للحديث علة أخرى ، فقد اختلف فيه على كثير بن زيد .
فأخرجه أبو نعيم من طريق ابن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رياح عن أبي
هريرة به ، وهذا إسناده حسن متصل لكن للحديث شواهد منها :

١ — حديث أنس : أخرجه الترمذی (۳۸۵۴) وأحمد (۱۴۵/۳) والخطيب في تاريخه
(۲۰۳/۳) ، وأبو نعيم في الحلية (۳۵۰/۱) .

أما رواية الترمذی فقد أخرجها عن عبد الله بن زياد : حدثنا سيار حدثنا جعفر بن
سليمان حدثنا ثابت وعلى بن زيد عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « كم من
أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه به لو أقسم على الله لأبره ، منهم البراء بن مالك » قال
الترمذی : هذا حديث صحيح حسن من هذا الوجه ..

قلت : هو كما قال ، ففي إسناده سيار هو ابن حاتم العنزى قال القواريرى : لم يكن له
عقل ، قيل أنتهمه ؟ قال : لا ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو أحمد الحاكم :
في حديثه بعض المناكير ، وقال العقيلي : أحاديثه مناكير ، ضعفه ابن المدينى وقال
الأزدى : عنده مناكير .. كذا قال الحافظ ابن حجر في التهذيب ، وفي تقريره قال :
صدوق له أوهام (۶۲۳/۳۴۱/۱) رواه أيضا أبو نعيم بلفظ : « رب أشعث » وزاد
عليه قصة موقوفة (۳۵۰/۱) ، ورواه أبو نعيم من طريق محمد بن عبد الله — ابن
رسته ، ثنا أبو معمر ، ثنا سعيد بن محمد عن مصعب بن سليم ، قال : سمعت أنس بن
مالك قال : قال رسول الله ﷺ ، به ، وسعيد بن محمد لم أعرفه فليُنظر .

— ورواه الخطيب مقتصرا على قوله : رب أشعث أغبر لو أقسم على الله لأبره
(۲۳۰/۳) .

أخرجه من طريق سهل بن شاذويه حدثنا محمد بن محمد بن عثمان البغدادي شيخ قدم
بخارى ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة بن قدامة عن الأعمش عن شعبة عن قتادة
عن أنس به .

قال سهل بن شاذويه : فذكرته لأبي علي صالح بن محمد فأنكره ، وقال : زائدة ليس من
بابه ذا ، ولعل دخل للشيخ حديث في حديث .

٢ — حديث معاذ بن جبل :

والحديث فيه : الحث على التواضع لله عز وجل ، وخفض الجناح للمؤمنين ، واذم التكبر ، والتعالى على الخلق ، وفيه كراهة احتقار الفقير ، وازدرائه فلعله يكون مفضلا على كثير من وجهاء الدنيا وأصحاب السلطان أو النفوذ أو المال . والله أعلم .

● تنبيه : هذا الحديث لا يفهم منه أنه دعوة للخمول وترك أسباب السعى في الأرض في سبيل العيش الكريم ، وكذلك ليس دعوة لترك المظهر الجميل الطيب ، والتشلف ، فالإسلام يدعو إلى النظافة ، وإلى حسن السمت ، والأدلة على ذلك كثيرة ، وليس هذا مجالها .

٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « رُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ » .

وفي رواية قَالَ :

« رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهْرُ »

= أخرج ابن ماجه قال : حدثنا هشام بن عمار ثنا سويد بن عبد العزيز عن زيد بن واقد عن يسر بن عبيد الله عن أنى إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبرك عن ملوك الجنة ؟ قلت بلى ، قال : رجل ضعيف مستضعف ذو طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره » .

قلت إسناده ضعيف : هشام بن عمار تلقن في كبره ، لكن العلة ليست منه وإنما من سويد بن عبدالعزيز ، ضعيف الحديث ، وقوله : ألا أخبرك عن ملوك الجنة ؟ أراه منكرا وبقاى الحديث صحيح وله شاهد .

٣ - حديث حارثة بن وهب وهو حديث متفق عليه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف مستضعف لو يقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل عتل جواظ مستكبر البخارى (١٩٨/٦) ومسلم (١٥٤/٨) .

الرواية الأولى أخرجها أحمد (٣٧٣/٢) وابن خزيمة (١٩٩٧) والبيهقي في السنن (٢٧٠/٤) والحاكم (٤٣١/١) والقضاعي (١٤٢٦).

والرواية الثانية لابن ماجه (١٦٩٠) والقضاعي أيضا (١٤٢٥) (٤٠)

● قوله : (رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش) أى : ليس له أجر على صيامه ، والمعنى أنه لا يخرج من صيامه إلا بالجوع والعطش وتعذيب نفسه .

وهذا النوع من الصائمين إما أنه لم يمتنع في صيامه عن اغتياب الناس أو سبهم والتشاحن معهم ، أو لم يمنع نفسه من نظرات الشهوة ، أو سرق ، أو قبل الرشوة ، أو لم يمتنع عن الفحش في القول وبذاءة اللسان ، أو استمر في ظلمه للعباد ، كأن يميل في حكمه إلى أحد الخصمين ، أو يكون شاهد زور وبهتان ، وغير ذلك من المعاصي التي نهانا عنها الشرع بوجه عام ، وفي أيام الصوم بوجه خاص .

وإما أن هذا النوع من الصائمين كان يصوم رياءً فذهب الرياء بالأجر ولم يبق لصاحبه إلا الجوع والعطش ، وهذا لا يكون إلا في صيام التطوع ، أو في صيام الفرض إذا كان يصوم ؛ لأن الناس يصومون في هذا الشهر المفروض .

(٤٠) الرواية الأولى أخرجوها جميعا من طريق إسماعيل بن جعفر أخيرى عمرو بن أبى عمرو عن أبى سعيد المقرئ عن أبى هريرة به . وقال الحاكم : صحيح على شرط البخارى ووافقه الذهبى ، إلا أنه على شرط الشيخين جميعا .
والرواية الثانية : أخرجها ابن ماجه والقضاعي من طريق أسامة بن زيد عن سعيد المقرئ عن أبى هريرة به ، وهذا إسناد حسن صحيح لغيره ، فأسامة بن زيد هو الليثى صدوق بهم وحديثه حسن .

تنبيه : لفظ روايتى القضاعى متّحد ، فالرواية الأولى اتفقت في الإسناد مع من ذكرت من مخرجى الحديث لكن اللفظ جاء مخالفا لهم وجاء بمثل رواية ابن ماجه .

● قوله : (رب قائم حظه من قيامه السهر) يعنى ليس له من أجر القيام شيء ، فهو لم ينل إلا السهر والتعب ، أما أجر الصلاة فقد ذهب .

ولعل ذلك راجع إلى أنه لم يستوف شروط صحة الصلاة ، فلم يطمئن في صلاته ، ولا خشع قلبه لله فيها ، فكان ينقر في صلاته ، وقد زين له الشيطان الحرص على الكم وليس الكيف ، أى : صرف همه إلى الإكثار في عدد ركعاته من غير خشوع ولا طمأنينة فكان كالذى يسرق في صلاته ، نعم .. نسي أن قليلا يؤدى شكره خير من كثير لا يؤدى شكره .

قلت : ولعل هذا الساجد الساهر لم يرد من قيامه إلا الرياء ، والتسميع ليقال : إنه عابد ، وإنه كذا وكذا ، فأذهب الرياء أجر القيام ، ولم يجن غير السهر .

والحديث فيه : الحث على إخلاص العبودية لله وحده ، ووجوب عبادة الله - عز وجل - بما شرع في كتابه الحكيم أو على لسان نبيه الأمين - صلى الله عليه وسلم .

ويستدل منه على أن الصيام ليس الامتناع عن الأكل والشرب فقط ، وإنما يكون أيضا بالامتناع عن المحارم والمكروهات . والله تعالى أعلم .

رِضَاهَا صَمْتُهَا

٧٣ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِي ..

قال : « رِضَاهَا : صَمْتُهَا » .
(صحيح)

أخرجه البخارى فى كتاب النكاح - باب لا يُنكح الأب وغيره البكر
والثيب إلا برضاها ، والحديث أصله متفق عليه (٤١)
● قوله : (رضاهها : صمتها) اقتبس منه المثل الشعبى
القائل : السكوت : علامة الرضا .

والحديث فيه دليل على أن المرأة يجب أخذ رأيها فيمن يريد أن يتزوجها ، وأن
يترك لها أمر الرضى أو القبول .
وفيه : أن السكوت من الأنثى قد يكون دليل الموافقة ، وأن الأنثى إذا كرهت
تكلمت ونطقت بما فى نفسها .

(٤١) هو متفق عليه من جهة الإسناد ، أما اللفظ فقد اختلفا فيه ، فقد أخرجه مسلم عن
عائشة قالت :

سألت رسول الله ﷺ عن الجارية ينكحها أهلها ، أتستأمر أم لا ؟ فقال لها رسول
الله ﷺ : نعم تستأمر .. فقالت عائشة : فقلت له : فإنها تستحى .. فقال رسول
الله ﷺ : فذلك إذنها إذا سكنت . (١٤١/٤) رواها أحمد أيضا (١٦٥/٦) .
وجاء عند البخارى فى رواية أخرى : قال رسول الله ﷺ : « البكر تستأذن »
قلت : إن البكر تستحى ، قال : « إذنها صماتها » (٣٣/٩) ، ورواه النسائى
(٨٥/٦) وأحمد (٤٥/٦ ، ٢٠٣) باختلاف يسير .

الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ

٧٤ - عَنْ وَهْبِ بْنِ حُدَيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :
« الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ »
(صحيح)

أخرجه الترمذى (٢٧٥١) وقال : حسن صحيح غريب (٤٢)

● قوله : (الرجل أحق بمجلسه) أى : الذى خصصه لنفسه فى بيته ، أو فى عمله ، أو المكان الذى وصل إليه مبكرا فى مجلس علم ونحوه ، والمكان فى المسجد يجلس فيه قريبا من الخطيب ، أو يتنفل فيه وينتظر الصلاة . ويفهم من الحديث أنه لا ينبغى لأحد من الناس أن يقيم أحدا من مكانه ليجلس فيه .

ويستدل من الحديث على أن للمرء سلطانا فى ملكه لا ينبغى لأحد أن ينازعه فيه وإن كان فقيرا .

وفيه : حفظ حق الضعيف والفقير فى المكان العام أو المباح للعامة كالمتنزهات والحدائق والمواصلات العامة والمساجد ، وتوقيره فى بيته أو عمله .

(٤٢) قال الترمذى : حدثنا قتيبة ، حدثنا خالد بن عبد الله الواسطى ، عن عمرو بن يحيى ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن وهب بن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال - الحديث .. وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وفي الحديث : إشارة إلى كراهة حرمان الرجل من مجلسه على النحو الذى شرحته ، فمن علم بالنهى ، وأصر عليه فقد أثم - وقد أخرج البخارى (٧٩/٨) وغيره عن ابن عمر - رضى الله عنهما - عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال :

« لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ »

قلت : وفي الحديث توجيه للتواضع مع الناس ؛ لأنهم جميعا سواء ، ولا فرق بين الخلق إلا بتقوى الله - عز وجل - ولا يعقل من تقى أن يخالف منهج دينه . والله أعلم .

سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ

٧٥ - عَنْ حَنْظَلَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَرَعَطْنَا ، فَذَكَرَ النَّارَ ، قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ فَصَاحَكْتُ الصَّيَّانَ وَلَا عِبْتُ الْمَرْأَةَ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ ، فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكَّرُ ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ ، فَقَالَ : مَهْ ؟ فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَأَنَا فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ ، فَقَالَ : « يَا حَنْظَلَةَ .. سَاعَةٌ .. وَسَاعَةٌ ، وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبُكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذَّكْرِ لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُسَلَّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ » .

(صحيح)

أخرجه مسلم فى التوبة - باب فضل دوام الذكر والفكر فى أمور الآخرة . وأيضا ابن ماجه (٤٢٣٩) وأحمد (١٧٨) ورواه الترمذى مختصرا ، وليس فيه موضع الشاهد (٢٤٥٢) .

● قوله : (فذكر النار) وفى رواية لهم : يذكرنا بالنار والجنة حتى كأننا رأى

عين ، أى : كأنهم أمام النار والجنة حقيقة فخشوا العذاب ، وفرحوا بالجنة وطمعوا فى دخولها حتى هانت عليهم الدنيا بما فيها من نعيم ومتاع .

● قوله : (نافق حنظلة) هذا ظنه ، لما وجد أنه نسى ماكان عليه عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم

● قوله : (ساعة ، وساعة) أى : أمر المسلم على هذين الحالين : أن يكون منشغلا بالله - عز وجل - ويتعلق قلبه بالتفكر فيه وفى عظمته ، ويكون الجسم خاشعا فى عبادته ، يقظاً فى تنفيذ حقوق الله عليه ، وهذا حظ الآخرة .

والحالة الثانية : أن يكون فيها مستمتعا بالزوجة والولد ، وبالطبيعة ، ومتدبرا أمور معيشتة مع أنه يؤجر على ذلك كله شرعا ويكتب فى ميزان حسناته ، فكأن هذه لاتنفصل عن تلك ، فلاستمتاع الحلال والمشروع من وسطية الإسلام .
والحديث فيه : أن المسلم أمره وسط بين دنياه وآخرته ، وأن الترويج مطلب نفسى يؤيده الشرع ، وأن الإفراط فى العبادة مذموم شرعا ، يؤيده قوله - صلى الله عليه وسلم - : « إن الله لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا » متفق عليه من حديث عائشة رضى الله عنها (البخارى ٦٧/٢ ومسلم ١٨٩/٢) .

ساقى القوم آخرهم

٧٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَصْحَابَهُ عَطَشٌ ، قَالَ فَتَزَلَّ مَنْزِلًا فَأَتَيْتُ بِإِنَاءٍ ، فَجَعَلَ يَسْقِي أَصْحَابَهُ ، وَجَعَلُوا يَقُولُونَ : اشْرَبْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « سَاقَى الْقَوْمِ آخِرُهُمْ [شُرْبًا] حَتَّى سَقَاهُمْ كُلَّهُمْ » .

أخرجه أحمد (٣٨٢/٤) واللفظ له ، ورواه أبو داود مختصرا على اللفظ النبوي (٣٧٢٥) وعبد بن حميد (٥٢٨) (٤٣).

(٤٣) أخرجه من طرق عن شعبة : قال : سمعت أبا المختار من بني أسد قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى به .

قلت : إسناده عندى لا بأس به — أبو المختار روى عنه جمع ، ووثقه ابن حبان ، وكان شعبة يتشدد في الرجال فلا يروى إلا عن ثقة ، غير أن الحافظ ابن حجر لينه فقال في التقريب : مقبول (٣٢/٤٧٠/٢) .

لكن للحديث شواهد منها :

١ - حديث أبى قتادة :

أخرج مسلم في صحيحه من طريق سليمان بن المغيرة : حدثنا ثابت عن عبد الله ابن رباح عن أبى قتادة حديثا مطولا : وفيه قال النبي ﷺ : « إن ساقى القوم آخرهم » (١٤٠/٢) ومن هذا الوجه أخرجه القضاعى (١٨١) مقتصرا على الشاهد .

وأخرجه الترمذى (١٨٩٤) وابن ماجه (٣٤٣٤) وأحمد (٣٠٣/٥) وأبو الشيخ (١٨٣) جميعا من طريق حماد بن زيد عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة عن النبي ﷺ : « ساقى القوم آخرهم شربا .. » وقال الترمذى : حسن صحيح . وهو كما قال .

الحديث فيه : بيان لتواضع النبي - صلى الله عليه وسلم - ويستدل منه على أن السنة إذا سقى أحد من الناس شرابا أو ماء فلا يشرب إلا بعد أن يسقى غيره .
قلت : وفيه الترغيب في التواضع لله - عز وجل - وذلك بالتواضع للخلق ، فلا بأس أن يناول الأمير أو القائد ، أو الرئيس ، أو سيد القوم من دونه من الناس الشراب أو الطعام ونحو ذلك . والله أعلم .

= ٢ - حديث المغيرة بن شعبة :

أخرجه القضاعي في الشهاب (٨٧) والطبراني في الأوسط كما في المجمع وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أن ثابتا لم يسمع المغيرة والله أعلم .

قلت : فهو منقطع

= ٣ - حديث أبي هريرة :

أخرجه أبو الشيخ في الأمثال (١٨٥) من طريق عبد الله بن بزيع : ثنا عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ساق القوم آخرهم» .
وعبد الله بن بزيع ضعيف ، قال الدارقطني : ليس بمتروك ، وقال ابن عدي والساجي : ليس بنجحة ، وزاد ابن عدي : عامة أحاديثه ليست بمحفوظة .
قلت : فالحديث إن شاء الله صحيح بطرقه ، وأصحها رواية أبي قتادة التي أخرجها مسلم .

سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ

٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

« سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ »

فَقَالَ رَجُلٌ : وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : رَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ أَخَذَ مِنْ غُرْضِهِ مِائَةَ أَلْفٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا ، وَرَجُلٌ لَيْسَ لَهُ إِلَّا دِرْهَمَانِ ، فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ .

(حسن)

أخرجه النسائي (٥٩/٥) وابن حبان (٣٣٣٦) والحاكم (٤١٦/١) وابن خزيمة ، وأحمد (٣٧٩/٢) بلفظ : سبق درهم ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي^(٤٤)

● قوله : (سبق درهم مائة ألف) هذا الدرهم هو نصف مال الرجل الذي تصدق به ، والمائة ألف جزء من مال كثير ، فلهذا ضعف للأول في الأجر ؛ لأنه رغم فقره تصدق بنصف ما يملك ، والثاني تصدق باليسير مما عنده ، وإن كان المبلغ كبيرا في ذاته ، إن الإثابة كانت على قدر الحال . والله أعلم .

● قوله : (من عرضه) العرض - بضم العين وسكون الراء - : الجانب ، وجانب المال هو بعضه .

(٤٤) أخرجه جميعا من طريق صفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وهذا إسناد حسن ، محمد بن عجلان مختلف فيه ، فقد وثقه جماعة وضعفه آخرون ، وحديثه حسن عندي وهو على شرط مسلم كما قال الحاكم .

والحديث فيه أن صدقة القليل من المال اليسير أفضل من صدقة الكثير من المال الوفير ، وفيه أن الحسنات تضاعف إلى ما شاء الله تعالى ، وأن الأجر على قدر الحال . والله تعالى أعلم .

٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« السَّعِيدُ مَنْ سَعَدَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ »

زاد في رواية : « وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ » .

(صحيح)

أخرجه الطبراني في الصغير (٥/٢) والبزار (٢١٥٠ - كشف) والآجري في الشريعة (ص ١٨٥) (٤٥)

● قوله : (السعيد) أى : المؤمن ، و معنى سعد فى بطن أمه أى : كتب له أن يموت مسلما موحدًا بالله عز وجل .

● قوله : (والشقى) هو الكافر والمشرك - وقوله : (من شقى فى بطن أمه) أى : كتب له أن يموت على الكفر أو الشرك .

ويستدل من الحديث على أن السعادة الحقة مصدرها الإيمان بالله عز وجل ، وبدينه : الإسلام .

وفيه أيضا : أن الكفر والشرك شقاء للمرء فى آخرته . والله أعلم .

(٤٥) أخرجه البزار والطبراني من طريق عبدالرحمن بن المبارك : ثنا حماد عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة : وهذا إسناد صحيح .

قال الهيثمى فى المجمع (١٩٣/٧) : ورجال البزار رجال الصحيح ، قلت : هو على شرط البخارى .

أما الآجرى فقد أخرجه من طريق يحيى بن عبدالله عن أبيه عن أبى هريرة به - وهذا إسناد ضعيف جدا ، يحيى بن عبدالله صحته يحيى بن عبيد الله هو ابن عبدالله بن موهب قال الحافظ فى التقریب : متروك أفحش الحاكم فرماه بالوضع - (١٢٤/٣٥٣/٢) .

السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ

٧٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
قَالَ :

« السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ .. يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ ، وَشَرَابَهُ ، وَنَوْمَهُ ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيَعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ » .

(متفق عليه)

أخرجه البخارى فى العمرة - باب : السفر قطعة من العذاب .
ومسلم فى الإمارة - باب : السفر قطعة من العذاب .

أخرجه أيضا أحمد (٢٣٦/٢) وابن ماجه (٢٨٨٢) وأبو الشيخ فى
الأمثال (٢٠٥) والقضاعى (٢٢٥) وقد رواه الأخير مقتصرًا على
صدره فقط .

● قوله : (السفر قطعة من العذاب) العذاب هنا : هو الإجهاد وتعب الجسد
والنفس ، وقد بين النبى - صلى الله عليه وسلم - أسباب هذا التعب
فقال : « يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه » .

● قوله : (يمنع أحدكم طعامه وشرابه ، ونومه) هذا ليس على إطلاقه ، وإنما
المراد منه أنه يحول بين المرء وبين الاستمتاع بطعامه ، وشرابه ونومه
على الوجه الذى كان يستمتع به فى بيته وبلده .

● قوله : (نهمته) أى : مقصده ومراده من السفر .

والحديث فيه : كراهة الاغتراب والبعد عن الأهل والوطن ، وعدم إطالة أيام
السفر ، وفيه الحث على تعجيل العودة بعد قضاء المهمة .

فإن قال قائل من أبناء هذا القرن العشرين : إن تطور سبل السفر وسرعة
المواصلات وتأثيث مقاعدها بالفرش ، وتوفير الأسرة فيها للنوم أدخل الراحة على
المسافرين .. هذا إن لم يجعل من السفر متعة لهم .

قلت : هذه أمور نسبية تختلف باختلاف المكان ، والوسيلة ، وحال المسافر ،
فبالنسبة للمكان تجد أن السفر عبر الصحراء في المناطق الحارة يكون مجهدا
للمسافر ، ثم إن وسيلة السفر قد يصيبها عطل كبير يؤرق المسافرين ، إذا كانوا في
مكان قفر موحش .

والسفر بين الكواكب وهو بأحدث الوسائل التي يعرفها أهل القرن العشرين
لا يمنع من حدوث ضغوط نفسية على راكبي سفن الفضاء ، ولهذا تجدهم يتدربون
على أفعال معينة قبل سفرهم للتغلب على هذه الضغوط النفسية .

ثم إن المسافر تختلف حالته النفسية باختلاف قصد السفر ، فمما لا شك فيه أن
الذي يسافر في مهام عملية تكون حالته النفسية مختلفة عن المسافر من أجل
السياحة .

فالأول يكون السفر عليه شاقا ، لأنه مهموم لتركه بيته وأسرته وبعض
مصالحه رغما عنه ، ولهذا تجد الجسد يستشعر التعب والإجهاد بسرعة .

وهناك مرض نفسي يعرف باسم (مرض الاغتراب) يصاب به بعض الناس
الذين يكونون ملتصقين عاطفيا بأهلهم وأوطانهم ، ولا يستطيعون الاندماج
والانسجام مع أهل البلد الغريب ، فإنهم يصابون بحالة من الاكتئاب النفسي في
تلك البلاد ، ويزول عنهم بعد عودتهم لأوطانهم ، وصدق رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - القائل : السفر قطعة من العذاب .

٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

« السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ .. مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ »

(صحيح)

أخرجه أحمد (٤٧/٦ ، ١٢٤ ، ١٤٦) ، والنسائي (١٠/١) وابن حبان (١٠٦٤) والدارمي (١٧٤/١) وابن خزيمة في صحيحه (١٣٥) والبخاري معلقا بصيغة الجزم في الصوم - باب : سواك الرطب واليابس للصائم (٤٦).

« والحديث فيه فضل استعمال السواك وذكر سبب ذلك يعني تطهارة الفم ، وهذه التطهارة ترضى الرب عز وجل .

ويستدل من الحديث على استحباب دوام تطهارة الفم من الروائح الخبيثة لمن يريد أن يكون على ذكر دائم بالله عز وجل أو أن يكون في صلاة .. والله أعلم .

(٤٦) أخرجه أحمد في رواية من طريق محمد بن إسحاق : حدثني عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن عائشة - به (٤٧/٦) وهذا إسناد صحيح ، محمد بن إسحاق مدلس وقد صرح بالتحديث : وأخرجه أحمد أيضا (١٢٤/٦) والنسائي وابن حبان من طريق يزيد بن زريع قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبي عتيق عن أبيه أنه سمع عائشة به - وإسناده صحيح ، ورواه أيضا أحمد (١٤٦/٦) والدارمي كلاهما من طريق : إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشعري ، عن داود بن الحصين ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة به .
هذا إسناد ضعيف : لضعف إبراهيم بن إسماعيل .

أما ابن خزيمة فقد رواه من طريق سفيان بن حبيب ، عن ابن جريج ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة به .. وهذا إسناد صحيح لولا عنعنة ابن جريج .

قلت : الحديث روى من عدة طرق منها ما هو صحيح لذاته ، ومنها ما فيه ضعف ، وهو حديث ثابت عن النبي ﷺ .